

المديرية العامة لأمن الدولة
شعبة الشؤون الإدارية
قسم التلزييم
=====

إتفاق رضائي
لشراء دواء لزوم أحد مرضى المديرية العامة لأمن الدولة

عدد : 504/
تاريخ : 2025/ /

معقود بين

الدولة اللبنانية:المديرية العامة لأمن الدولة: ممثلة بشخص المدير العام لأمن الدولة
فريق أول
شركة اومنيفارما ش.م.ل : ممثلة بشخص السيد
فريق ثاني

المستند: 1. قانون الشراء العام رقم 244 تاريخ 2021/07/29 لا سيما الفقرة (1) من المادة 46 منه
3- قرار المديرية العامة رقم 506/12638أ تاريخ 2025/12/05

لما كان بعض مرضى المديرية العامة لأمن الدولة بحاجة ماسة للتركيبة الدوائية نوع Trastuzumab deruxtecan 100 mg (13) علبة، ولما كانت هذه التركيبة غير متوفرة إلا لدى المورد الوحيد في لبنان شركة اومنيفارما ش.م.ل ، وبما أنه يتعذر تأمين البديل فقد تم الإستحصال على عرض أسعار من الشركة المذكورة (مرفق ربطا").
لذلك، فقد تم الإتفاق بين الفريقين على عقد إتفاق رضائي مبنية مواده فيما يلي:
المادة الأولى:

تعتبر هذه المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا الإتفاق.

المادة الثانية : مهلة التنفيذ وطريقة التوضيب والتسليم

21- يجب على الفريق الثاني تسليم الدواء أو التركيبة الدوائية موضوع الصفقة، حتى تاريخ 2025/12/31 كحد أقصى، على أن تكون مطابقة تماماً للشروط والمواصفات المعتمدة من قبل وزارة الصحة العامة ولما هو محدد في هذا العقد وفي العرض المقدم من قبله .

الفريق الأول
اللواء الركن ادكار لاوندس
المدير العام لأمن الدولة

الفريق الثاني

- 22- يجب أن لا تقل مدة صلاحية الدواء المسلم عن 12 شهرا من تاريخ التسليم .
- 23- يجب على الفريق الثاني، أن يقوم باستبدال الأدوية قبل شهرين كحد أقصى من تاريخ انتهاء صلاحيتها وذلك بناء على طلب خطي يقدم من المديرية العامة لأمن الدولة - قسم الصحة قبل 3 أشهر على الأقل من تاريخ انتهاء الصلاحية .
- 24- يجب أن تكون التركيبة الدوائية أو الدواء المسلم مسجل في وزارة الصحة العامة ومطابق للمواصفات والمعايير الموضوعة من قبلها، ويحق للإدارة في حال الشك بأي صنف من الأدوية المراد تسليمها ،سواء لجهة المصدر أو المنشأ أو لجهة الفعالية المطلوبة ، أن تطلب المستندات والتحليل المخبرية التي تراها ضرورية للحصول على الإثباتات اللازمة وذلك على نفقة ومسؤولية الفريق الثاني مع الاحتفاظ بحق رفض الأدوية المقدمة وما يستتبع ذلك من إجراءات قانونية .
- 25- اذا حالت ظروف استثنائية أو قاهرة أو خارجة عن إرادة الفريق دون قيامه بتسليم الدواء المطلوبة ضمن المهلة المحددة له لذلك في هذا العقد، يتوجب عليه أن يعرض الأمر فوراً على المديرية العامة لأمن الدولة - شعبة الشؤون الإدارية التي يعود لها وحدها الحق في تقدير هذه الظروف وقبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن .
- 25- يجب أن يذكر على العبوات الداخلية والخارجية تاريخ انتهاء الصلاحية ورقم الطبخة وشروط التخزين.

المادة الثالثة: تعديل قيمة العقد وشروطه

يمكن للإدارة تعديل قيمة العقد أثناء تنفيذه إذا توافرت لذلك أحد الحالات المنصوص عنها في المادة 29 من قانون الشراء العام لا سيما الفقرات (ب - ج - د و هـ) منها .

المادة الرابعة : ضمان حسن التنفيذ (المادة 35 من قانون الشراء العام)

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 10% من قيمة العقد.
2. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض وتُطبق بحق الملتزم أحكام النكول المنصوص عنها في المادة 33 من قانون الشراء العام.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم واتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.

الفريق الثاني

الفريق الأول

اللواء الركن ادكار لاوندس
المدير العام لأمن الدولة

المادة الخامسة : الغرامات

- 51- أن التأخير الذي قد ينتج عن تطبيق القوانين والأنظمة اللبنانية هو على عاتق الملتزم كما أن التراخيص اللازمة من الإدارات الأجنبية والمحلية لتحقيق التزاماته هي أيضا" على عاتقه.
- 52- إذا تأخر الملتزم في تنفيذ التزاماته عن المهل المحددة له في العقد تطبق بحقه غرامة التأخير بنسبة 1.5 0/00 (واحد ونصف بالآلف) على كامل المبلغ المستحق دفعه عن كل يوم تأخير .

المادة السادسة : انتهاء العقد (النكول - الفسخ - الإنهاء)

إذا توافرت عند نفاذ العقد أو أثناء تنفيذه إحدى الحالات التي تستوجب إنهاء العقد أو فسخه أو إعتبار الملتزم ناكلاً وفقاً لأحكام المادة 33 من قانون الشراء العام تطبق حينها الإجراءات المنصوص عنها في المادة المذكورة .

المادة السابعة: قيمة العقد طريقة الدفع

- 71- إن القيمة الإجمالية للعقد هي /1,930,000,000 ل.ل فقط مليار وتسعمائة وثلاثون مليون ليرة لبنانية لا غير،
- 72- يعتمد آخر مؤشر أسعار صادر عن وزارة الصحة عند التسليم لتحديد ثمن الأدوية المسلمة .
- 72- تدفع قيمة العقد من موازنة المديرية العامة لأمن الدولة للعام 2025 المتوفرة وسندا لأحكام قانون المحاسبة العمومية والنصوص القانونية والإدارية المتممة له .

الفريق الثاني

الفريق الأول

اللواء الركن ادكار لاوندس
المدير العام لأمن الدولة

عدد /
بيروت في / 2025/
تأشير مراقب عقد النفقات